

3. مدوني قواعد السلوك لموظفي الانتخابات

صَدَرَت لائحة قواعد السلوك هذه بموجب قانون الانتخابات رقم 17/2013 لتحديد المعايير القانونية والأخلاقية لموظفي المفوضية. كما يجوز للمفوضية الوطنية العليا للانتخابات فرض عقوبات على الموظفين في حال انتهاكهم لأحكام قواعد السلوك هذه.

على موظفي الانتخابات:

- الالتزام بأداء واجباتهم وفق القوانين والتشريعات واللوائح المعمول بها، وخاصة القوانين ذات العلاقة بإدارة العملية الانتخابية.
- احترام الحقوق الأساسية للمواطن من حرية الرأي و التعبير و التعددية السياسية و تكوين والانخراط في مؤسسات المجتمع المدني.
- التصرف بنزاهة وبدون تحيز لأي من الناخبين والمرشحين والمراقبين و ممثلي وسائل الإعلام وغيرها.
- ألا يظهر أي دعم لأي كيان سياسي أو مرشح من خلال ملابسهم أو شاراتهم أو أعمالهم أو سلوكهم أو خطبهم.
- انتهاج مبدأ الحياد الكامل مع جميع الأطراف الداخلة في العملية الانتخابية و الابتعاد عن أي شبهة عبر تلقيه أي مبالغ مالية أو امتيازات من إحدى الكيانات السياسية أو المرشحين أو من أي جهة كانت.
- احترام سرية المعلومات الخاصة او اي معلومات يتم الاطلاع عليها أثناء أداء عملهم.
- معاملة جميع الأشخاص على السواء بكل احترام وتقدير، دون اعتبار لجنسهم أو عقيدتهم أو سنهم أو إعاقاتهم، و بغض النظر عن أصولهم الاجتماعية أو أحوالهم الشخصية.
- حضور جميع الدورات التدريبية و أن يكونوا على إلمام تام بكافة الإجراءات المتعلقة بالعملية الانتخابية وفق المنهج المعمول به من قبل الإدارة المركزية بالمفوضية الوطنية العليا للانتخابات قبل البدء في ممارسة مهامهم.
- الالتزام بالحضور في الموعد المحدد للقيام بالمهام الموكلة إليهم بكل مهنية، ووفق الجدول الزمني الذي يُقره مجلس المفوضية و الإدارة المركزية للانتخابات.

بهذا أقر بأنني قرأت وفهمت المبادئ المذكورة أعلاه وسوف ألتزم بها:

المكان: _____ التاريخ: _____
الاسم: _____ التوقيع: _____